



بعد التحويل من كلية إلى أخرى (باقيات أو مستجدات)

نموذج لطلب التحويل من كلية إلى أخرى (باقيات أو مستجدات)

جامعة الأزهر

كلية -----

السيد الأستاذ الدكتور/ عميد كلية -----

بعد التحية،،،،،

الرجاء من سيادتكم التكرم بالموافقة علي تحويلي من الكلية إلي كلية ----- شعبة ----- حيث
أنني مقيد بالفرقة ----- شعبة ----- للعام الجامعي----- /----- وحاصل علي ثانوية أزهرية
عام ----- بمجموع ----- (علمي/أدبي)
ولسيادتكم وافر التحية والتقدير،،،،،

مقدمه لسيادتكم

اسم الطالب /-----

الطالب المذكور مقيد بالفرقة ----- شعبة ----- للعام الجامعي----- /-----

يعتمد
أ.د/ عميد الكلية

مدير الكلية

رئيس القسم

ش. الطلبة

إيصال استلام

جامعة الأزهر
كلية

استلمت أنا: ----- الطالب المقدم من السيد : ----- بشأن طلب : -----
بتاريخ / / التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة : -----

توقيع الموظف المختص

القواعد الحاكمة لإجراءات التحويل من كلية إلى أخرى (باقي أو مستجد)

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٤٨) لسنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين علي الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة التحويل من كلية إلى أخرى (باقي أو مستجد).
تتم هذه الخدمة أثناء فتح باب التحويل الخاص بالطلبة الباقين للإعادة من ٢٦/٨/٢٠١٧ حتى ٢٨/٩/٢٠١٧ طبقاً لقرار فضيلة أ.د/ رئيس الجامعة رقم (٥١٨) لسنة ٢٠١٧ والمستجدين من ٨/١٠/٢٠١٧ حتى ٢٦/١٠/٢٠١٧ ويعلن عنها بالكليات والإدارات والجراند الرسمية.
تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٣/٢٠١٨/٢٠١٧ كثرمة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة وجامعة الأزهر من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول علي الخدمة والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها وأي مخالفة لذلك تترتب مسؤولية ذلك علي النحو التالي:-

١- المستندات والأوراق المطلوبة

- طلب موجه إلي أ.د/ عميد الكلية للتحويل.
- يجب أن يتأكد الطالب من مجموع الكلية الذي يريد التحويل إليها سنه حصوله علي الثانوية الأزهرية.
- يستخرج له بيان حالة بعد موافقة أ.د/ عميد الكلية.
- يتوجه إلي الكلية المراد التحويل إليها ويسلم بيان الحالة للموظف المختص بشئون الطلاب لأخذ موافقة عميد الكلية علي التحويل.

٢- الرسوم المقررة للحصول علي الخدمة

- تؤدي هذه الخدمة بسداد مبلغ (١٥٠) جنيهاً للمصريين والوافدين.
- بناء علي قرار فضيلة أ.د/ رئيس الجامعة رقم (١٨) لسنة ٢٠١٧ أ والذي يتضمن قرار مجلس إدارة صندوق الخدمات التعليمية وغير التعليمية لمرحلة الإجازة العالية رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٦ والمصادق عليه من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٦١١) لسنة ٢٠١٦ والمصادق عليه من المجلس الأعلى للأزهر بجلسته رقم (٢٢٦) لسنة ٢٠١٦ بشأن الرسوم المقررة علي الطلاب والطالبات المقيدين بالجامعة والمستجدين المصريين والوافدين والمقرر تطبيقه اعتباراً من بداية العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨.

٣- التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة

- يتم البت في خلال اسبوعين من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً للشروط لاعتماده من فضيلة أ.د/ رئيس الجامعة.

في حالة عدم الحصول علي الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مستندات إضافية أو مبالغ تحت أي مسمى يمكنك الاتصال باحدي الجهات الآتية:-

- ١- جامعة الأزهر : ت/فاكس : ٢٢٦١١٤١٩ / ٢٢٦٢٣٢٨٤
- ٢- هيئة الرقابة الإدارية - المركز الرئيسي بالقاهرة : ت : ٢٩٠١٧١٨٧
- ٣- مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظات : ت :